

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُنقل السيد / صلاح يوسف مهران أحمد ، الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة المنصورة الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والري تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢٦ هـ .

(الموافق ٨ أغسطس سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك